جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

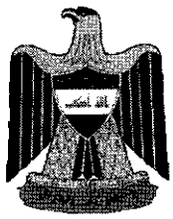

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد : ٢٠٠/اتحادية/اعلام/٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب واصدرت قرارها الاتي :

المدعي : (ح . ج . ك .ر) الامين العام لحزب الوفاء الوطني العراقي/إضافة لمهامه وأصالة عن نفسه ـ وكيله المحامي (أ . ف . ع) .

المدعى عليه : محافظ البنك المركزي العراقي/إضافة لوظيفته ـ وكيلاه الموظفان

الحقوقيان (م . غ . م) و (أ . ف . ح) .

الادعاء :

أدعى وكيل المدعي أن محافظ البنك المركزي إضافة لوظيفته أصدر فئات نقدية من العملة العراقية مكتوباً عليها أسم المحافظ بشكل صريح ومخالف للقوانين والانظمة وأن إضافة أسم المحافظ لا سند له من القانون ، ذلك لأن القانون رقم (٥٦ لسنة ٢٠٠٤) خلا من نص يخول المدعى عليه إضافة اسمه الشخصي على العملة . وأن القانون الملغي رقم (٦٤) لسنة ١٩٧٩ نصت المادة (٣٥/أولاً) منه على عدم ذكر اسم المحافظ وانما خولته توقيعه على الاوراق النقدية . ومنذ صدور العملة في عام ١٩٣٣ لم يقدم أي محافظ على أدراج اسمه على عملة نقدية سابقة وأن هذا الاجراء مخالف للأعراف الدولية . وطعن المدعي بعدم دستورية الامر الصادر

زهراء

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BO 55566

من المدعى عليه الذي خول نفسه بنفسه إدراج اسمه الشخصي على العملة الورقية وطلب الغاء الطبعة المذكورة ومنع تداولها . وتم تبليغ عريضة الدعوى للمدعى عليه اضافة لوظيفته ، فأجاب عليها باللائحة المرسلة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٤ التي جاء فيها ان المدعي لا مصلحة له في إقامة هذه الدعوى ، وفق الشروط التي تتطلبها المادة (٦) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا . كما أن البنك المركزي هو المختص بإصدار العملة حسب قانونه رقم (٥٦ لسنة ٢٠٠٤) المعدل وبموجب اللوائح التنظيمية كما أن المدعي أشار الى قانون البنك المركزي العراقي رقم (٦٤ لسنة ١٩٧٦) الذي يعد ملغياً بصدور القانون النافذ ، وأدعى المدعي ان البنك قد خالف الاعراف الدولية دون ان يبين هذه الاعراف . وبين وكيل المدعى عليه ان اتجاه المشرع بالنسبة للتوقيع ، نصت عليه الفقرة (ثالثاً) من المادة (١٠) من قانون التوقيع الالكتروني وهذا يدل على ان لم يلزم أن يتخذ التوقيع شكلاً معيناً و أنما مجرد رموز تدل على منشائها . كما أن طلب المدعي سحب العملة فأن ذلك سيؤدي الى تكليف الاقتصاد الوطني مبالغ طائلة بدون سبب وجيه وطلب رد الدعوى وعين موعد للمرافعة وتبلغ الطرفين ، فحضر وكيل المدعي ووكيلا المدعى عليه ، كرر وكيل المدعي عريضة الدعوى وطلب الحكم بموجبها أجاب وكيلا المدعى عليه نكرر ما جاء بلائحتنا الجوابية ونطلب رد الدعوى . وكرر وكيلا الطرفين أقوالهما وحيث لم يبق ما يقال أفهم ختام المرافعة وأصدرت المحكمة قرار الحكم التالي علناً .

قرار الحكم :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن وكيل المدعي قد طعن بموجب عريضة دعواه بعدم دستورية الامر الذي أصدره المدعى عليه إضافة لوظيفته والذي خول نفسه بموجبه بإدراج أسمه الشخصي على العملة الورقية العراقية

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BO 55566

ويذلك يكون قد خالف أحكام القانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ ، وكذلك الاعراف الدولية في النظم الديمقراطية ، دققت المحكمة الاتحادية العليا طلب المدعي فوجدت أن موضوع دعواه هو قرار صادر من المدعى عليه إضافة لوظيفته بالوصف الوارد في الدعوى ولم يبين المدعي المادة الدستورية التي خالفها القرار موضوع الدعوى وهي بهذا الوصف يخرج النظر فيها عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٤) من قانونها رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٩٣) من الدستور . وبناء عليه قرر الحكم برد دعوى المدعي من هذه الجهة وتحميله المصاريف وأتعاب محاماة وكيلا المدعى عليه إضافة لوظيفته ومقدارها مئة الف دينار وصدر الحكم باتاً وبالاتفاق استناداً لأحكام المادة (٥) من قانون المحكمة الاتحادية العليا والمادة (٩٣) من الدستور وأفهم علناً في ٢٠١٩/١/٢٨ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين عباس ابو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

زهراء
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BO 55566